[261] مع العدالة، فإن العدل، الكثير السهو، ضعيف في الحديث والثقة والضعف غاية ما يمكن معرفته من أحوال الرواة. ومن هنا يظهر فساد خيال من ظن أن آية * (إن جائكم فاسق بنبأ) * (الآية (6) من سورة الحجرات (49)) تشعر بصحة الاصطلاح الجديد. مضافا إلى كون دلالتها بالمفهوم الضعيف المختلف في حجيته. ويبقى خبر مجهول الفسق: فان أجابوا: بأصالة العدالة. أجبنا: بأنه خلاف مذهبهم ولم يذهب إليه منهم إلا القليل. ومع ذلك: يلزمهم الحكم بعدالة المجهولين، والمهملين وهم لا يقولون به. ويبقى اشتراط العدالة بغير فائدة.

الخامس عشر: أنه لو لم يجز لنا قبول شهادتهم في صحة أحاديث كتبهم وثبوتها، ونقلها من الأصول الصحيحة والكتب المعتمدة وقيام القرائن على ثبوتها، لما جاز لنا قبول شهادتهم في مدح الرواة وتوثيقهم. فلا يبقى حديث صحيح، ولاحسن، ولا موثق، بل يبقى جميع أحاديث كتب الشيعة ضعيفة. واللازم باطل، فكذا الملزوم. والملازمة ظاهرة، وكذا بطلان اللازم. بل الإخبار بالعدالة أعظم وأشكل وأولى بالاهتمام من الإخبار بنقل الحديث من الكتب المعتمدة، فإن ذلك أمر محسوس ظاهر، والعدالة عندهم أمر خفي، عقلي، يتعسر الاطلاع عليه.
